



الرقم : ٤٨٩١ / 3/18  
التاريخ : ١٤٤٥/٩/٩  
الموافق : ٢٠٢٤/٣/١٩

تعتيم إلى:

البنوك العاملة في المملكة

شركات الصرافة المرخصة

شركات الدفع والتحويل الإلكتروني للأموال

شركات التمويل الأصغر العاملة في المملكة

شركات التأمين العاملة في المملكة

تحية طيبة وبعد،،،

نرفق لكم طيًّا صورة عن كتاب وزارة الخارجية وشؤون المغتربين رقم (11574/549/9) تاریخ 2024/3/5 ومرفقاته بخصوص إجراءات تجميد الأصول وتقيد السفر لعدد من الأفراد ضمن قائمة الجزاءات ذات العلاقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية لإجراءاتكم حسب الأصول وإعلامنا.

وتقضوا بقبول فائق الاحترام،،،

المحظوظ  
د. عادل الشركس



الى رئيس مجلس الوزراء من مصلحة الضرائب

الرقم ١١٥٤/٥٤٩/٩

التاريخ ٢٠٢٤/٢/١٥

الموقع

الوزير

معالي وزير العدل

معالي وزير المالية

معالي وزير الداخلية

عطوفة محافظ البنك المركزي

عطوفة رئيس هيئة الأركان المشتركة

عطوفة مدير المخابرات العامة

عطوفة مدير عام الجمارك الأردنية

سعادة رئيس وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

تحية طيبة وبعد،

أبعث لإطلاعكم نسخة من كتاب سعادة المندوب الدائم / نيويورك رقم (م أ/ث 6/332)

بتاريخ 21/2/2024 ومرفقه نسخة من منكرة مجلس الأمن المنشاة عملاً بالقرار 1533(2004)

بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية والمتضمنة الإعلام عن إدراج ستة أفراد جدد والمنتسبون إلى حركة "إم 23" والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا إلى قائمة جزاءات المجلس بموجب الفصل

السابع من ميثاق الأمم المتحدة حيث شملت الجزاءات اجراءات لتجريد أصول وتعييد سفر كل من:

- أبولينير هاكازيمانا - رواني الجنسيه ومفوض شؤون الدفاع في القوات الديمقراطية لتحرير

رواندا (قوات أبكونغوزي) حيث أدرج اسمه عملاً بالفقرات 7(ب) و7(ه) و7(ج) من القرار

.(2016)2293

١.



الوزير المسؤول عن الملف

وزير الخارجية

٢٠١٦/٩/٣

الرقم

التاريخ

الموقع

2- أحمد محمود حسن - تترائي الجنسية والقائد الأقدم لتحالف القوى الديمocrاطية حيث أدرج اسمه عملاً بالفقرات 7(ب) و7(م) و7(ح) من القرار 2293(2016) والفرقة 3 من القرار .(2022)2641

3- ميشيل روكوندا - الجنسية: جمهورية الكونغو الديمقراطية وهو أمر الجماعة المسلحة تويروانيه وقائدها العسكري وأدرج اسمه عملاً بالفقرات 7(ج) و7(د) و7(ه) من القرار .(2016)2293

4- محمد علي نكالوبو - أوغندي الجنسية وقائد كبير في تحالف القوى الديمocrاطية للعمليات/التنظيم/الدعم وأدرج اسمه عملاً بالفقرات 7(ب) و7(د) و7(م) و7(ح) من القرار .(2016)2293

5- ويليام أموري ياكوتومبا - الجنسية: جمهورية الكونغو الديمقراطية وهو الأمين العام للتحالف الوطني للشعب من أجل سيادة الكونغو وقائده وأدرج اسمه عملاً بالفقرات 7(ج) و7(د) و7(ه) و7(ز) من القرار .(2016)2293

6- ريلي نغوما - الجنسية: جمهورية الكونغو الديمocrاطية وهو المتحدث العسكري باسم حركة مارمن وأدرج اسمه عملاً بالفقرات 7(ج) و7(ه) و7(ح) من القرار .(2016)2293

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ، ، ،

نائب رئيس الوزراء

وزير الخارجية وشؤون المغتربين

أيمن الصافي

مدير مديرية الشؤون القانونية  
السفير معتز فلاح الحياصات

فخ

للسلطة الأردنية الهاشمية - عمان

تلفظ (٥٧٣٥١٦٠ - ٥٧٣٥١٥٠) - فاكس (٥٧٣٣١٧١) ص.ب (٣٥٢١٧) الرمز البريدي ١١١٨٠ عمان - المرفق الإلكتروني : [www.mfa.gov.jo](http://www.mfa.gov.jo)

بسم الله الرحمن الرحيم



البطاقة الدبلوماسية للمملكة الأردنية الهاشمية  
لبنان

الرقم: م ٣٣٢ / ٦ / ١٩

التاريخ: 2024/2/21

معالى نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية وشؤون المغتربين  
 مديرية المنظمات الدولية

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: منكرة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1533 (2004) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية  
لأعماً لكتابي رقم م أ/ف/6 329/6 تاريخ 2024/2/21 والمتضمن من بين جملة أمور الإشارة إلى موافقة مجلس  
الأمن على إدراج 6 أفراد جدد في قائمة عقوبات الأمم المتحدة، ينتمون في المقام الأول إلى إم 23 والقولتان الديمقراطيتين  
لتحرير رواندا، أرجو أن أبعث لمعاليكم نسخة من المذكورة التي وردت من اللجنة أعلاه اليوم الموافق 2024/2/21،  
والتي تبين أسماء الأفراد الذين تم إدراجهم في قائمة للعقوبات، والتهم الموجهة لهم.

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام،

المندوب الدائم

محمد ضيف الله الحمود

نسخة / مديرية الشؤون القانونية

س ٥

بسم الله الرحمن الرحيم



البطمة الدائمة للملكة الأردنية الهاشمية

نويورك

الرقم: ٣٣٢/٦/أ/م

التاريخ: 2024/2/21

معالى نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية وشؤون المقربين  
مديرية المنظمات الدولية

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: مذكرة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1533(2004) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية  
لاحقاً لكتابي رقم م ٤/٦/٣٢٩ تاريخ 2024/2/21 والمتضمن من بين جملة أمور الإشارة إلى موافقة مجلس  
الأمن على إدراج 6 أفراد جدد في قائمة عقوبات الأمم المتحدة، ينتهيون في المقام الأول إلى إم 23 والقوات الديمقراطية  
لتحرير رواندا، أرجو أن أبعث لمعاليكم نسخة من المذكرة التي وردت من اللجنة أعلاه اليوم الموافق 2024/2/21،  
والتي تبين أسماء الأفراد الذين تم إدراجهم في قائمة العقوبات، والتهم الموجهة لهم.

وتفضلي بقبول فائق الاحترام،

المندوب الدائم

Mahmoud Sayyid الله الحمد

نسخة / مديرية الشؤون القانونية

س ق

# United Nations Nations Unies

HEADQUARTERS | SIEGE | NEW YORK, NY 10017  
TEL.: + 212 963 4874 | SC-1633-COMMITTEE@UN.ORG

المرجع: SCA/I/24(05)

تهدي رئاسة لجنة مجلس الأمن المنبثقة عملاً بالقرار (2004) 1533 انتباهها إلى الممثلين الدائمين /الممثلات الدائمات والمراسلين / المراسلات لدى الأمم المتحدة وثود الإبلاغ بما يلي:

في 20 فبراير 2024 ، وافقت اللجنة على إضافة التغيرات المماثلة أدناه إلى قائمة الجرائم الخاصة بها التي تضم أسماء الأفراد والكيانات الخاضعين للتدابير التي فرضها مجلس الأمن، والتي اتخذت بموجب المصلح السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

## ألف - الظواهر

CDI.039 الاسم: أبوليندر 2: هاكيزمانا 3: غير متوفر 4: غير متوفر

اللقب: غير متوفر الصفة: (أ) فريق (ب) مفوض شللون الدفاع في القوات الديمقراطية لتحرير رواندا - قوات أبكونغروزى المقائلة تاريخ الولاية: 1964 مكان الولاية: غير متوفر كنية كافية لتحديد الهوية: AMIKWE LEPIC غير كافية لتحديد الهوية: LB POËTE b) ADONIA (ج) الجنسية: رواندا رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: غير متوفر أدرج في القائمة بتاريخ: 2024 Feb. 20 معلومات أخرى: أدرج اسمه في القائمة عملاً بالقرارات 7 (ب)، 7 (د) و 7 (ج) من القرار 2293 (2016) بسبب "توليقيادة السياسية والسكنوية في الجماعات المسلحة الأجنبية التي تنشط في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعرقلة جهود نزع سلاح المقاتلين التابعين ل تلك الجماعات وعيتهم للطوعية إلى أوطانهم أو إعادة توطينهم" و "الخطيط لارتكاب أعمال في جمهورية الكونغو الديمقراطية تشكل للتهاكات أو تجاذبات لحقوق الإنسان أو انتهكـات ل القانون الدولي الإنساني، حسب الاقتضاء، أو الإيـاز بـارتكابـها أو لـرتـكابـها، بما في ذلك الأعـمال التي تـتطـوي على استهدـافـ المـدنيـينـ، وبـدـاـهاـ القـتـلـ والتـشـويـهـ والـاختـصـابـ وـغيرـ ذلكـ منـ أـعـمالـ لـنـعـفـ لـلـجـسـمـ وـالـخـطاـطـ وـالـتـشـرـيدـ وـالـخـطاـطـ وـالـاحتـتـاءـ عـلـىـ الـمـدارـسـ وـالـمـسـتـقـيـفـاتـ" و "الـتـصـرـفـ باـسـمـ فـردـ أوـ كـيانـ مـدـرـجـ فـيـ القـائـمـةـ، لـوـ بـتـوجـيهـ مـنـ ذـاكـ الفـردـ لـأـكـيـانـ" على نحو ما جرى تـحدـيدـ فيـ القرارـ 2688 (2023). أبوليندر هاكيزمانا، بـصـفـةـ منـ الـقـادـةـ لـالـمـسـكـيـنـ لـالـقـوـاتـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ لـتـحرـيرـ روـانـداـ، ضـالـعـ فـيـ التـروـيجـ لـأـشـطـةـ هـذـهـ الـجـمـاعـةـ وـلـدـيمـقـرـاطـيـةـ لهاـ،

CDI.040 الاسم: 1: أحمد 2: محمود 3: حسن 4: غير متوفر

اللقب: غير متوفر الصفة: (أ) الفريق (ب) القائد الأعلى لتحالف القوى الديمقراطية (CD) تاريخ الولاية: (أ) 21 تموز/يوليه 1997 (ب) 1993 مكان الولاية: غير متوفر كنية كافية لتحديد الهوية: a) AHMED MAHAMUD HASSAN ALIYANI b) AHMAD MAHMOUD HASSAN c) AHMAD MAHAMOOD ABU WAQAS d) AHMED MAHMOUD HASSAN

b) SAINT JOYAGE c) JUNDI d) ABWAKASI e) ABUWAKAS f) MURABU g) MARABOU

h) الجنسية: جمهورية ترانساليا المتحدة رقم جواز المسفر: (أ) جمهورية ترانساليا المتحدة MWARABU (إ) LEBLANC  
 AB187304 (تنهي صلاحيته في 11 كانون الأول/ديسمبر 2026) (ب) جمهورية ترانساليا المتحدة AB1850901  
 (تنهي صلاحيته في 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2016) رقم الهوية الوطنية: غير متواز العوان: جمهورية الكونغو الديمقراطية، أدرج في القائمة بتاريخ: 20 Feb. 2024 معلومات أخرى: أدرج اسمه في القائمة حمل بالفترات 7 (ب) و 7 (د) و 7 (ج) من القرار 2293 (2016) والفترا 3 من القرار 2641 (2022) بسبب "تولي القيادة السياسية وال العسكرية في الجماعات المسلحة الأجلية التي تنشط في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعطلة جهود نزع سلاح المقاتلين التابعين لتلك الجماعات وعياتهم الطوعية إلى لوطنهم أو إعادة توطينهم"، و "الخطيط لإرتکاب أعمال في جمهورية الكونغو الديمقراطية بشكل انتهاكات أو تجاوزات لحقوق الإنسان أو انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، حسب الاقتضاء، أو الإيمان بارتكابها أو ارتكابها، بما في ذلك الأعمال التي تتطوي على استهداف المدنيين، ولها القتل والتضليل والإغتصاب وغير ذلك من أعمال العنف الجنسي والاختطاف والتشريد القسري والاعتداء على المدارس والمستشفيات"، و "التصريف باسم فرد أو كيان مدرج في قائمة الجرائم، أو بتوجيهه من ذلك الفرد أو الكيان"، و "التصريف باسم كيان يملكه أو يتحكم فيه فرد أو كيان مدرج اسمه في القائمة، أو بتوجيهه من ذلك الفرد أو الكيان"، و "الصلوة في إنتاج الأجهزة المتحركة البترولية الصنع أو صناعتها أو استخدامها في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أو في ارتكاب هجمات في جمهورية الكونغو الديمقراطية ب تلك الأجهزة أو للخطيط لها أو إصدار أوامر بارتكابها أو التعرض أو المساعدة عليها بأي شكل آخر".  
 الوصلة الشبكية للثمرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول و مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:  
<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>

CD1.041 الاسم: 1: ميشيل 2: روكوندا 3: غير متواز 4: غير متواز

اللقب: غير متواز الصفة: أمر الجماعة المسلحة تيرولنبر ويلادها العسكري تاريخ الولادة: 12 أيلول/سبتمبر 1974  
 مكان الولادة: مينيمبي، مقاطعة كيفو للجنوبية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كنية كافية لتحديد الهوية: غير متواز  
 كنية غير كافية لتحديد الهوية: MAKANIKA رقم الهوية الوطنية: جمهورية الكونغو الديمقراطية رقم جواز المسفر: غير متواز  
 رقم الهوية الوطنية: غير متواز العوان: جمهورية الكونغو الديمقراطية، أدرج في القائمة بتاريخ: 20 Feb. 2024 معلومات أخرى: أدرج اسمه في القائمة حمل بالفترات 7 (ج) و 7 (د) و 7 (ه) من القرار 2293 (2016) بسبب "تولي القيادة السياسية وال العسكرية في المليشيات الكونغولية، بما فيها المليشيات التي تخلف الدعم من خارج جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعطلة مشاركة مقاتلاتها في عمليات نزع السلاح والصريح وإعادة الإدماج" و "تجنيد الأطفال أو استخدامهم في النزاعسلح في جمهورية الكونغو الديمقراطية انتهاكا لأحكام القانون الدولي الواجهة القضائية" و "الخطيط لإرتکاب أعمال في جمهورية الكونغو الديمقراطية بشكل انتهاكات أو تجاوزات لحقوق الإنسان أو انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، حسب الاقتضاء، أو الإيمان بارتكابها أو ارتكابها، بما في ذلك الأعمال التي تتطوي على استهداف المدنيين، ولها القتل والتضليل والإغتصاب وغير ذلك من أعمال العنف الجنسي والاختطاف والتشريد القسري والاعتداء على المدارس والمستشفيات" و "التصريف باسم فرد أو كيان مدرج في قائمة الجرائم، أو بتوجيهه من ذلك الفرد أو الكيان، أو لل Trevor ما جري تحديه بموجب القرار 2688 (2023). ميشيل روكوندا، يصنفه لائدا عسكريا مليشيا كونغولية مسلحة، ضالع في الترويج لأنشطة تلك الجماعة وفي تقديم الدعم لها.

الاسم: محمد 2: علي 3: نكالوبو 4: غير متوفر CDL042

اللقب: غير متوفر الصفة: قائد كبير في تحالف القوى الديموقراطية للسلالات/التنظيم/الدعم، وكذلك للاتصال والدعائية تاريخ الولاية: 1987 (b) 1988 (c) 1991 (d) 1992 (e) 1993 (f) مكان الولاية: كمبالا، أوغندا، كنيةكافية لتحديد الهوية: a) KASIBANTE b) MEDDIE LEE MEDDIE NKALUBO e) ABUL JIHAD f) ABU SHAUKAN SHAUKAN e) DEFENDER d) PUNNY BOY g) الجنسيّة: أوغندا رقم جواز المسفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: جمهورية الكونغو الديمقراطية أدرج في القائمة بتاريخ: 20 Feb. 2024 20 معلومات أخرى: أدرج اسمه في القائمة صلا بالقربات 7 (ب) و 7 (د) و 7 (ج) من القرار 2293 (2016) بسبب "تولي القيادة السياسية والعسكرية ل羣衆 الجماعات المسلحة الأجلية التي تنشط في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعرقلة جهود نزع سلاح المقاتلين التابعين لتلك الجماعات وعودتهم الطوعية إلى أوطانهم أو إعادة توطينهم" و "تجنيد الأطفال أو استخدامهم في النزاع المسلح في جمهورية الكونغو الديمقراطية لتهاكي الأحكام للقانون الدولي الواجب التطبيق" و "الخطب لارتكاب أعمال في جمهورية الكونغو الديمقراطية تشكل انتهاكات أو تجاوزات لحقوق الإنسان أو انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، حسب الاقتضاء، أو الإيذاء بارتكابها أو لرتكابها، بما في ذلك الأفعال التي تتطوي على استهداف المدنيين، ومنها القتل والتشويه والإغتصاب وغير ذلك من أعمال العنف الجنسي والاختطاف والتشريد التسري والاعتداء على المدارس والمستشفيات" و "النصرف باسم فرد أو كيان مدرج في قائمة الإرهاب، أو بتوجيهه من ذلك الفرد أو الكيان، أو للنصرف باسم كيان يملكه أو يتحكم فيه فرد أو كيان مدرج اسمه في القائمة، أو بتوجيهه من ذلك الفرد أو الكيان، على نحو ما أثبت تأكيده في الفترة 2 من القرار 2688 (2023). محمد علي نكالوبو، بصفته من قادة تحالف القوى الديموقراطية (CD0.001)، ضالع في الخطب لأنشطة الجماعة المسلحة والتزويج وتقديم الدعم لها. يتولى قيادة وسيطرة لمليفين على مقاتلي هذه الجماعة.

الاسم: وللام 2: أمري 3: ياكوتومبا 4: غير متوفر CDL043

اللقب: غير متوفر الصفة: (أ) الأمين العام للتحالف الوطني للشعب من أجل مسادة الكونغو وقائد ( حتى شباط/فبراير 2023) (ب) مؤسس ميليشيا ماي باكتومبا وقادتها، تاريخ الولاية: 1972 (b) 1970 (c) مكان الولاية: لوبيونديا، إقليم غرب، مقاطعة كيفو الجنوبي، جمهورية الكونغو الديمقراطية كنية كافية لتحديد الهوية: YAKUTUMBA غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسيّة: جمهورية الكونغو الديمقراطية رقم جواز المسفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: غير متوفر أدرج في القائمة بتاريخ: 20 Feb. 2024 20 معلومات أخرى: أدرج اسمه في القائمة صلا بالقربات 7 (ج) و 7 (د) و 7 (ز) من القرار 2293 (2016) بسبب "تولي القيادة السياسية والعسكرية في الميليشيات الكونغولية، بما فيها للميليشيات التي تطلق الدعم من خارج جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعرقلة مشاركة مقاتليها في عمليات نزع السلاح والتشريح وإعادة الاندماج" و "تجنيد الأطفال أو استخدامهم في النزاع المسلح في جمهورية الكونغو الديمقراطية لتهاكي الأحكام للقانون الدولي الواجب التطبيق" و "الخطب لارتكاب أعمال في جمهورية الكونغو الديمقراطية تشكل انتهاكات أو تجاوزات لحقوق الإنسان أو انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، حسب الاقتضاء، أو الإيذاء بارتكابها أو لرتكابها، بما في ذلك الأفعال التي تتطوي على استهداف المدنيين، ومنها القتل والتشويه والإغتصاب وغير ذلك من أعمال العنف الجنسي والاختطاف والتشريد التسري والاعتداء على المدارس والمستشفيات" و "دعم الجهات من الأفراد والكيانات، بما في ذلك للجماعات المسلحة أو الشبكات الإجرامية، الضالعة في لشطة تزعزع استقرار جمهورية الكونغو الديمقراطية عن طريق استغلال الموارد الطبيعية أو الاتجار بها بطرق غير مشروعة، بما فيها الذهب والأحياء البرية ومنتهايات الأحياء البرية" ، على نحو ما أثبت تأكيده في الفقرة 2 من القرار 2688 (2023). وللام أمري ياكوتومبا، بصفته قائد ميليشيا ماي

مأي يأكلونها، وهي من أكبر مليشيات التحالف الوطني للشعب من أجل سيادة الكونغو، ضالع في تخطيط أنشطة المليشيا والتزويج وتقديم الدعم لها، يتولى قيادة وسيطرة فعليين على مقاتلي هذه المليشيا.

CD1.044 الاسم: ولني 2: نفوما 3: غير متوفر 4: غير متوفر

اللقب: غير متوفر للصلة: (أ) ولند (ب) المتحدث العسكري باسم حركة 23 مارس تاريخ الولادة: غير متوفر كنية كافية لتحديد الهوية: غير متوفر كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: جمهورية الكونغو الديمقراطية رقم جواز المسفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: جمهورية الكونغو الديمقراطية، أدرج في القائمة بتاريخ: 20 Feb. 2024 معلومات أخرى: أدرج اسمه في القائمة عملا بالقرار 7 (ج) و 7 (د) و 7 (ج) من القرار 2293 (2016) بسبب "توليقيادة السياسية والعسكرية لمليشيات الكونغولية، بما فيها المليشيات التي تلقى الدعم من خارج جمهورية الكونغو الديمقراطية، وعرقلة مشاركتها في عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، و التخطيط لارتكاب أعمال في جمهورية الكونغو الديمقراطية تشكل انتهاكات أو تجاوزات لحقوق الإنسان أو انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، حسب الأقاضي، أو الإيماز بارتكابها أو لرتكابها، بما في ذلك الأعمال التي تتطوى على استهداف المدنيين، ولها للقتل والتدمير والإقصاء وغير ذلك من أعمال العنف الجنسي والاختطاف والتشريد القسري والاعتداء على المدارس والمستشفيات"، و "التصور باسم فرد أو كيان مدرج في قائمة الجذئات، أو بتوجيهه من ذلك الفرد أو الكيان، أو التصوّر باسم كيان يملكه أو يتحكم فيه فرد أو كيان مدرج اسمه في القائمة، أو بتوجيهه من ذلك الفرد أو الكيان، على نحو ما أعدد تأكيده في الفقرة 2 من القرار 2688 (2023). ولني نفوما، يوصله من قيادة حركة 23 آذار/مارس (CDe.006)، ضالع في التخطيط لأنشطة الجماعة المسلحة والتزويج وتقديم الدعم لها.

يمكن الاطلاع على النشرات الصحفية المتعلقة بالتغييرات التي تدخل على قائمة الجذئات الخاصة باللجنة في الجزء الخاص بالـ "الشرف الصحافي" من الموقع الشبكي للجنة على العنوان الإلكتروني التالي:  
<https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1533/press-releases>

ويمكن الاطلاع على النسخة المحدثة من قائمة الجذئات الخاصة باللجنة، المتاحة في شكل XML و HTML و PDF و XML، في العنوان الإلكتروني التالي: <https://www.un.org/securitycouncil/ar/sanctions/1533/materials>.

ويتم أيضاً تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تبعاً لجميع التغييرات المنشورة على قائمة الجذئات لل خاصة باللجنة، وهي متاحة في العنوان الإلكتروني التالي: <https://www.un.org/securitycouncil/ar/content/un-sc-consolidated-list>.

20 فبراير 2024